المركز الدولي للحقوق والحريات

التحديث الحقوقي اليومي

18-6-2026

رقم الأرشفة ICRF-SYR-HR-WR-2026-6-18

تاريخ الإصدار 19-6-2026

تعريف بالتقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثّق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل الجهات الداخلية والخارجية ذات الصلة.

يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزّعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافةً إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين، وفق المعايير الدولية ذات الصلة.

يغطي هذا التقرير 24 ساعة كاملة سابقة على تاريخ إصداره، تبدأ من الساعة السادسة صباحا من صباح كل يوم - ويتضمن الانتهاكات و الاحداث الحاصلة خلال هذه الساعات السابقة على إصداره.

كما يلتزم التقرير بما يلي:

يحتوي على بيانات مُرقّمة وتحليلات حقوقية أولية مبنية على المعايير الدولية.

جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة ومصادر علنية عند الحاجة، دون تأليف أو استنتاج يتجاوز الأدلة المتاحة.

تفاصيل الانتهاكات والمواد التوثيقية الكاملة متاحة عبر الموقع الرسمي لـ المركز الدولي للحقوق والحريات:

https://icrights.org

التقرير الحقوقي اليومي: رصد الانتهاكات في سورية

وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات **9 حوادث** تتعلق بأوضاع حقوق الإنسان في سوريا، وقعت بتاريخ **18 يونيو 2026**، ووُثقت بتاريخ **19يونيو 2026** .وتوزعت هذه الحوادث بين انتهاكات منسوبة إلى جهات حكومية، وحوادث ناجمة عن انفلات السلاح والعنف المسلح، وانتهاكات للسيادة، إضافة إلى وقائع تمس الحقوق الاقتصادية والاجتماعية, مع استمرار في حملة التحريض و خطاب الكراهية التي تستهدف المكون العلوي في سوريا.

وشملت الوقائع الموثقة عمليات مداهمة واعتقال دون الإعلان عن أسس قانونية واضحة، واستخدامًا للقوة أدى إلى مقتل مدني، ومقتل طفلة نتيجة انفلات السلاح داخل منزلها، وهجومًا مسلحًا استهدف حافلة تقل عناصر من وزارة الدفاع، واحتجاجات مرتبطة بتردي الخدمات العامة، فضلًا عن عمليتي توغل نفذتهما القوات الإسرائيلية داخل الأراضي السورية تخللتهما إجراءات مست بحقوق المدنيين وبالسيادة السورية, و استمرار في خطاب التحريض الذي يستهدف العلويين عبر منصات مواقع التواصل.

كما لم يُسجل خلال الفترة المشمولة بالتقرير **أي حادثة ضمن تصنيف النزاع المحلي المسلح** وفق التصنيف المعتمد في هذا التقرير، بينما توزعت بقية الوقائع على أقسام **انتهاكات حقوق الإنسان، وغياب دولة القانون، و انتهاكات السيادة** و خطاب الكراهية و الفضاء الرقمي.

وتعكس هذه الحوادث استمرار التحديات المرتبطة بحماية **الحق في الحياة، والحق في الحرية والأمان الشخصي، والحق في الخصوصية، وحرمة المساكن، وسيادة القانون، وحماية المدنيين**، بما يؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة لضمان المساءلة، واحترام الضمانات القانونية، وتعزيز حماية حقوق الإنسان وفق المعايير الدولية.

1- انتهاكات حقوق الانسان:

المحافظة :الرقة

المكان :محيط مدينة تل أبيض

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة : الحكومة السورية

التفاصيل:

وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات، قيام عناصر أمنية بتنفيذ عمليات مداهمة لعدد من المنازل في محيط مدينة تل أبيض، والدخول إليها دون الإعلان عن وجود إذن قانوني أو قضائي. وتشير المعلومات إلى أن المنازل التي شملتها المداهمات كان يوجد فيها نساء وأطفال أثناء تنفيذ العملية.

كما أفاد شهود، بحسب المعلومات الواردة، بتعرض عدد من رجال القرية لمعاملة مهينة أثناء تنفيذ المداهمات، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن انتهاك الحق في الكرامة الإنسانية والحماية من المعاملة المهينة أو الحاطة بالكرامة.

وتؤكد هذه الوقائع أهمية التزام الجهات الأمنية بضمانات الإجراءات القانونية الواجبة عند تنفيذ عمليات التفتيش أو المداهمة، واحترام حرمة المساكن وخصوصية السكان وصون كرامتهم، مع الامتناع عن أي ممارسات تعسفية أو مهينة، وإجراء تحقيق في المزاعم المثارة عند الاقتضاء.

التوصيف القانوني:

انتهاك حرمة المساكن، انتهاك الحق في الخصوصية، معاملة مهينة أو حاطة بالكرامة، انتهاك الحق في الكرامة الإنسانية، تقويض ضمانات الإجراءات الواجبة، انتهاك الحق في الأمن الشخصي، قصور مؤسسي في احترام معايير إنفاذ القانون وحماية حقوق المدنيين.

المحافظة :حلب

المكان :ريف حلب الشمالي، قرية أحرص الكردية، ومدينة إعزاز

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة :الحكومة السورية

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام دورية تابعة لجهاز الأمن الداخلي باعتقال ثلاثة شبان في قرية أحرص الكردية بريف حلب الشمالي، وذلك على خلفية عملهم السابق ضمن مؤسسات "الإدارة الذاتية" وجهاز "الأسايش". وبحسب المعلومات المتداولة، جرت عمليات الاعتقال دون الإشارة إلى وجود مذكرات قضائية أو توضيح الأسس القانونية للإجراءات المتخذة بحقهم. كما تشير المعلومات إلى احتجازهم في مدينة إعزاز، ما يثير مخاوف بشأن مدى احترام الضمانات القانونية الواجبة للمحتجزين، دون توفر تأكيد مستقل بشأن أوضاعهم القانونية أو ظروف احتجازهم حتى لحظة إعداد هذا التوثيق.

وتعزز هذه المخاوف حادثة سابقة تمثلت باعتقال شاب من مدينة عين العرب (كوباني) أثناء مروره على أحد الحواجز الأمنية في طريقه إلى مدينة منبج بريف حلب الشرقي، حيث جرى توقيفه واحتجازه دون الإعلان عن أسباب الاعتقال أو الكشف عن مكان احتجازه، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن احترام الحق في الحرية والأمان الشخصي وضمانات الإجراءات القانونية الواجبة.

التوصيف القانوني:

اعتقال/احتجاز تعسفي ,انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، تقويض ضمانات الإجراءات الواجبة، مخاوف بشأن الإخفاء القسري ، انتهاك الحق في حرية التنقل، تقويض سيادة القانون.

المحافظة :حماة

المكان :ريف حماة، مدينة سلحب، حارة باغا

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة : الحكومة السورية

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات تنفيذ قوة تابعة للسلطات المحلية عملية أمنية في مدينة سلحب بريف حماة، بهدف تنفيذ حملة اعتقالات بحق أشخاص مطلوبين، وفق المعلومات المتداولة. وأسفرت العملية عن اعتقال كل من حسين درويش، ويزن ونسي، ورامي الغلبو.

وبحسب المعلومات الأولية، كان الشاب أحمد الجردي موجودًا في حارة باغا أثناء قيامه بسقي أرضه، وعند دخول الرتل الأمني إلى المنطقة حاول الفرار، ما دفع عناصر القوة إلى إطلاق النار عليه، الأمر الذي أدى إلى مقتله في موقع الحادث، وفق المعلومات المتاحة حتى لحظة إعداد هذا التوثيق.

كما تشير المعلومات إلى اعتقال خمسة شبان آخرين من الحي ذاته كانوا متواجدين في موقع الحادثة، دون توفر معلومات مؤكدة بشأن هوياتهم أو الإعلان عن الأسس القانونية لاحتجازهم أو أماكن احتجازهم.

وتثير هذه الوقائع مخاوف جدية بشأن مدى التزام الجهات المنفذة بالمعايير الدولية الناظمة لاستخدام القوة أثناء تنفيذ العمليات الأمنية، إضافة إلى ضرورة التحقق من ملابسات مقتل أحمد الجردي من خلال تحقيق مستقل وشفاف، والكشف عن مصير المحتجزين وضمان تمتعهم بكافة الضمانات القانونية والإجرائية المكفولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

التوصيف القانوني:

قتل خارج نطاق القانون/انتهاك الحق في الحياة ، اعتقال/احتجازتعسفي، انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، تقويض ضمانات الإجراءات الواجبة، استخدام القوة المميتة على نحو يستوجب التحقيق، مخاطر الإفلات من العقاب، تقويض سيادة القانون.

2- خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي:

المحافظة : دمشق

المكان : دمشق – الفضاء الرقمي

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة : غير محدد

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات تداول تصريحات ومنشورات منسوبة لبلوغر سورية تدعى آسيا هاشم مقيمة في دولة الإمارات العربية المتحدة بالاضافة عدد كبير من الحسابات الرقمية التير ساهمت في نشر دعوات إلى إخراج

سكان من الطائفة العلوية من مدينة دمشق ومن منازلهم وأحيائهم، ونقلهم إلى مناطق أخرى داخل سوريا، على أساس انتمائهم الديني أو الطائفي.

وتثير هذه التصريحات، وفق المعلومات المتداولة، مخاوف جدية بشأن التحريض على التمييز والتهجير القسري ضد فئة من السكان على أساس الانتماء الديني أو الطائفي، بما قد يمس مبدأ المساواة وعدم التمييز، والحق في السكن، والحق في الأمن الشخصي، ويسهم في تأجيج الانقسامات المجتمعية وتقويض السلم الأهلي.

كما تكتسب الواقعة أهمية إضافية بالنظر إلى أن هذه المضامين يُزعم أنها نُشرت من قبل شخص مقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمر الذي يستدعي التحقق من محتواها ومدى توافقه مع التشريعات الوطنية ذات الصلة والمعايير الدولية الخاصة بمكافحة خطاب الكراهية والتحريض على التمييز والعنف. وتشير المعلومات المتداولة كذلك إلى أن الشخص ذاته سبق أن نُسبت إليه عدة منشورات تضمنت خطاب كراهية ودعوات إلى القتل والتهجير، إلا أن هذه المزاعم تستلزم التحقق المستقل قبل الجزم بها. وفي جميع الأحوال، ينبغي أن تتم أي إجراءات قانونية مع احترام الحق في حرية التعبير، وعدم تقييده إلا في الحدود التي يجيزها القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يشمل حظر التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف.

التوصيف القانوني

خطاب كراهية وتحريض على التمييز، تحريض محتمل على التهجير القسري، تحريض محتمل على العنف، تهديد السلم الأهلي، تمييز على أساس ديني/طائفي، إساءة استخدام الفضاء الرقمي للتحريض على الكراهية، مساس بمبدأ المساواة وعدم التمييز.

3- نزاع محلي مسلح:

لم يسجل أي انتهاك

4- غياب دولة القانون:

المحافظة :درعا

المكان :ريف درعا الغربي، مدينة نوى

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة :غير محدد

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل طفلة تبلغ من العمر ثماني سنوات إثر إصابتها بطلق ناري خرج عن طريق الخطأ من سلاح كان بحوزة والدها أثناء قيامه بتنظيفه داخل منزل الأسرة في مدينة نوى بريف درعا الغربي. وبحسب المعلومات الأولية، وقع الحادث داخل المنزل أثناء التعامل مع السلاح، ما أدى إلى وفاة الطفلة متأثرة بإصابتها.

وتسلط هذه الواقعة الضوء على المخاطر الجسيمة الناجمة عن انتشار الأسلحة داخل المنازل وعدم الالتزام بإجراءات السلامة اللازمة في حفظها والتعامل معها، وما يترتب على ذلك من تهديد مباشر لحياة المدنيين، ولا سيما الأطفال. كما تؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعالة لضمان التخزين الآمن للأسلحة والحد من مخاطر الإصابات والوفيات الناجمة عن الاستخدام غير الآمن لها.

التوصيف القانوني:

انتهاك الحق في الحياة، انتهاك حقوق الطفل، تهديد الحق في السلامة الجسدية، انفلات السلاح، قصور مؤسسي في ضبط السلاح وتعزيز إجراءات السلامة، تهديد السلامة العامة.

المحافظة :الحسكة

المكان :ريف الحسكة الشمالي الغربي، طريق تل تمر– رأس العين

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة : مجموعات مسلحة

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات تعرض حافلة تقل عناصر من وزارة الدفاع لهجوم مسلح على طريق تل تمر– رأس العين بريف الحسكة الشمالي الغربي، ما أسفر، وفق المعلومات الأولية، عن مقتل ثلاثة عناصر وإصابة آخرين بجروح متفاوتة الخطورة.

وتشير المعطيات المتوفرة إلى أن الهجوم نُفذ من قبل مسلحين مجهولين، فيما لا تزال هوية الجهة المسؤولة والدوافع وراء الهجوم غير معروفة حتى لحظة إعداد هذا التوثيق. ويعكس الحادث استمرار حالة انعدام الأمن والعنف المسلح في المنطقة، وما يترتب عليها من مخاطر على الحق في الحياة والسلامة الجسدية والأمن الشخصي.

وتؤكد هذه الواقعة أهمية إجراء تحقيق مستقل وشفاف لكشف ملابسات الهجوم وتحديد المسؤولين عنه ومحاسبتهم، بما ينسجم مع الالتزامات القانونية المتعلقة بحماية الحق في الحياة ومنع أعمال العنف التي تهدد الأمن والاستقرار.

التوصيف القانوني:

قتل خارج نطاق القانون/انتهاك الحق في الحياة، انتهاك الحق في السلامة الجسدية، العنف ضد الأشخاص، تهديد الأمن والاستقرار، تهديد/ترويع والسلامة العامة، قصور مؤسسي في إنفاذ القانون وضمان الحماية، مخاطر الإفلات من العقاب.

المحافظة :الحسكة

المكان :ريف الحسكة الجنوبي، قرية دعيبل

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة : جهات محلية - أهالي القرية

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات استمرار قيام أهالي قرية دعيبل بريف الحسكة الجنوبي بقطع الطريق أمام صهاريج نقل النفط الخام لليوم الثاني على التوالي، احتجاجًا على ما وصفوه بالتهميش وتردي مستوى الخدمات العامة في منطقتهم.

وبحسب المعلومات المتداولة، يعكس هذا التحرك حالة من الاستياء الشعبي المرتبطة بضعف الخدمات الأساسية وعدم الاستجابة للمطالب المحلية، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الحق في الحصول على الخدمات الأساسية والحق في التنمية المحلية المتوازنة ومستوى معيشي لائق.

كما أدى قطع الطريق إلى عرقلة حركة المرور والتنقل، بما قد يؤثر على وصول الأفراد والبضائع والخدمات، ويثير مخاوف بشأن المساس بالحق في حرية التنقل وحقوق السكان الآخرين. وتبرز هذه الواقعة أهمية معالجة الأسباب التي دفعت إلى الاحتجاج، وضمان احترام الحق في التجمع السلمي والتعبير عن المطالب، بما يحقق التوازن مع حماية حقوق الآخرين وعدم تعطيل المرافق والطرق العامة.

التوصيف القانوني:

انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، المساس , تأثير على الحق في حرية التنقل، قصور مؤسسي في الاستجابة للمطالب المجتمعية وتقديم الخدمات العامة.

5- انتهاكات السيادة:

المحافظة :درعا

المكان :ريف درعا الغربي، بوابة تل أبو الغيثار، وادي الرقاد، منطقة سرية جملة، وبلدة صيصون

تاريخ الحدث: 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة :الجيش الإسرائيلي

التفاصيل:
وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات توغل قوة عسكرية تابعة للجيش الإسرائيلي، مؤلفة من ثلاث آليات، في ريف درعا الغربي عبر بوابة تل أبو الغيثار، قبل أن تتجه نحو وادي الرقاد وصولًا إلى منطقة سرية جملة، حيث أقامت حاجزًا عسكريًا مؤقتًا استمر نحو عشر دقائق.

وبحسب المعلومات المتداولة، عاودت القوة تحركها و انسحبت باتجاه بلدة صيصون، حيث أقامت حاجزًا عسكريًا آخر على جسر البلدة بين الأحياء السكنية. كما أفادت معلومات أولية بقيام القوة باعتقال أحد الأشخاص، دون توفر معلومات مؤكدة بشأن هويته أو مكان احتجازه أو مصيره حتى لحظة إعداد هذا التوثيق.

وتزامنت العملية مع تحليق طائرات مسيّرة في أجواء المنطقة، في ظل استمرار التوغلات العسكرية الإسرائيلية في مناطق حوض اليرموك وريف درعا الغربي، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن تأثير هذه التحركات على أمن المدنيين وسلامتهم، وما قد يترتب عليها من انتهاكات للحقوق الأساسية للسكان في المناطق الحدودية.

التوصيف القانوني:

انتهاكات السيادة، اعتقال/احتجاز تعسفي، انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، انتهاك حرية التنقل، تقويض حماية المدنيين في المناطق الحدودية، انتهاك السيادة، خرق محتمل لاتفاقية فض الاشتباك لعام 1974، تهديد/ترويع والسلامة العامة، خرق محتمل لقواعد القانون الدولي الإنساني.

المحافظة :القنيطرة

المكان :ريف القنيطرة الجنوبي، قرية الأصبح، مع الإشارة إلى حادثة سابقة في قرية صيدا الحانوت.

تاريخ الحدث : 18 يونيو 2026

تاريخ التوثيق : 19 يونيو 2026

الجهة المنفذة :الجيش الإسرائيلي

التفاصيل:

وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات توغل دورية تابعة للقوات الإسرائيلية مؤلفة من تسع ناقلات عسكرية باتجاه قرية الأصبح في ريف القنيطرة الجنوبي، انطلاقًا من قاعدة تل أحمر، في سياق عمليات التوغل العسكرية المتكررة التي تشهدها المنطقة الحدودية. وتشير المعلومات إلى أن هذه التحركات تثير مخاوف بشأن انتهاك الحق في الخصوصية وحرمة المساكن، والحق في الأمن الشخصي، وحرية الأفراد من التدخلات التعسفية.

وتأتي هذه الواقعة في سياق حوادث مماثلة سُجلت في المنطقة، حيث سبق أن نفذت القوات الإسرائيلية عملية توغل بري في قرية صيدا الحانوت بريف القنيطرة الجنوبي، تخللتها مداهمة خمسة منازل وتفتيشها، واستجواب عدد من الأهالي وموظف حكومي، بينهم صحفي يعمل في مديرية إعلام القنيطرة، داخل منزله.

وتشير هذه الوقائع، وفق المعلومات المتداولة، إلى مخاوف جدية من تعرض السكان المدنيين لانتهاكات تمس حرمة المساكن والخصوصية والأمن الشخصي، نتيجة عمليات التوغل والمداهمات والاستجوابات التي تُنفذ دون الإعلان عن ضمانات قانونية أو قضائية، بما ينعكس سلبًا على شعور المدنيين بالأمان والاستقرار في المناطق المتأثرة.

التوصيف القانوني:

انتهاكات السيادة، انتهاك الحق في الخصوصية وحرمة المساكن، انتهاك الحق في الأمن الشخصي، تقويض حماية المدنيين في المناطق الحدودية، خرق محتمل لاتفاقية فض الاشتباك لعام 1974، تهديد/ترويع والسلامة العامة، خرق محتمل لقواعد القانون الدولي الإنساني.

الخلاصة والتوصيات:

وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات خلال الفترة الممتدة من **18يونيو 2026** وحتى **19يونيو 2026**، **تسعة (9) أحداث** تتعلق بأوضاع حقوق الإنسان في سوريا، توزعت بين **ثلاثة أحداث ضمن انتهاكات حقوق الإنسان، ثلاثة أحداث ضمن غياب دولة القانون و حدث ضمن خطاب الكراهية و الفضاء الرقمي، وحدثين ضمن انتهاكات السيادة، فيما لم تُسجل أي حوادث ضمن قسم النزاع المحلي المسلح** خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

وأظهرت الوقائع الموثقة استمرار تسجيل انتهاكات تمس جملة من الحقوق الأساسية، وفي مقدمتها **الحق في الحياة، والحق في الحرية والأمان الشخصي، والحق في الخصوصية وحرمة المساكن، والحق في الكرامة الإنسانية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وحرية التنقل** .كما رصد التقرير استمرار تنفيذ عمليات اعتقال ومداهمة دون الإعلان عن أسس قانونية واضحة، واستخدام القوة المميتة في سياق عمليات أمنية، واستمرار مخاطر انفلات السلاح وما ينجم عنه من خسائر في أرواح المدنيين، إلى جانب استمرار أعمال العنف المسلح، وتصاعد الانتهاكات المرتبطة بالتوغلات العسكرية الإسرائيلية داخل الأراضي السورية وما يرافقها من إجراءات تمس حقوق المدنيين والسيادة السورية, بالاضافة الى استمرار حملة التحريض و الخطاب التمييزي الذي يستهدف العلويين.

كما رصد التقرير استمرار مؤشرات ضعف سيادة القانون من خلال غياب الضمانات القانونية في عدد من إجراءات التوقيف والتفتيش، واستمرار التحديات المتعلقة بحماية المدنيين، إلى جانب تسجيل وقائع تتعلق بالتحريض على التمييز والكراهية عبر الفضاء الرقمي، بما ينذر بتأثيرات سلبية على السلم الأهلي والتماسك المجتمعي.

ويشدد المركز الدولي للحقوق والحريات، بناءً على الوقائع الموثقة، على ضرورة:

- **فتح تحقيقات مستقلة وشفافة** في جميع حوادث القتل، واستخدام القوة، والاعتقالات والمداهمات، بما يضمن كشف الحقيقة ومحاسبة المسؤولين ومنع الإفلات من العقاب .
- **ضمان احترام الضمانات القانونية والإجرائية** عند تنفيذ عمليات الاعتقال والتفتيش، وعدم اللجوء إلى الاحتجاز إلا وفق أحكام القانون وبإشراف السلطة القضائية المختصة .
- **تعزيز حماية المدنيين** وصون الحق في الحياة والسلامة الجسدية، واتخاذ التدابير اللازمة لمنع الاستخدام غير المشروع للقوة .
- **اتخاذ إجراءات فعالة لضبط انتشار السلاح** وتعزيز معايير التخزين والاستخدام الآمن للأسلحة، بما يحول دون وقوع ضحايا مدنيين، ولا سيما الأطفال .
- **احترام حرمة المساكن والخصوصية والكرامة الإنسانية** أثناء تنفيذ العمليات الأمنية، وضمان عدم تعرض المدنيين لأي معاملة مهينة أو تعسفية .
- **معالجة أسباب الاحتجاجات المرتبطة بتردي الخدمات العامة** من خلال تحسين الخدمات الأساسية والاستجابة للمطالب المشروعة للسكان، مع ضمان احترام الحق في التجمع السلمي .
- **اتخاذ تدابير قانونية فعالة لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العنف والتمييز** بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع ضمان عدم المساس بحرية الرأي والتعبير إلا في الحدود التي يجيزها القانون الدولي .

- **وقف التوغلات العسكرية داخل الأراضي السورية** واحترام سيادة الجمهورية العربية السورية، والالتزام بأحكام القانون الدولي الإنساني واتفاقية فض الاشتباك لعام 1974، وضمان حماية المدنيين في المناطق الحدودية .
- **تعزيز سيادة القانون** وضمان خضوع جميع التدابير الأمنية والقضائية للرقابة القانونية والقضائية، بما يكفل حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفراد دون تمييز.
- **فرض قيود و اجراءات للحد من خطاب الكراهية و التحريض المنتشر في سوريا لضمان الاستقرار و سلامة الاقليات.**

ملحق:

التوزيع الجغرافي للاحداث

المحافظة	عدد الاحداث
الحسكة	2
القنيطرة	1
درعا	2
حلب	1
حماة	1
دمشق – الفضاء الرقمي	1
الرقة	1
المجموع	9

توزيع الاحداث المنتهكة حسب الجهات

الجهة المنتهكة	عدد الاحداث
مجموعات مسلحة	1
الحكومة السورية	3
الجيش الاسرائيلي	2
جهات محلية – أهالي القرية	1
غير محدد	2
المجموع	9

المؤشرات العامة:

المؤشر	الاعداد
القتلى	5
ترويع	3
انتهاك حرية التنقل	3
الجرحى	غير محدد
خطاب كراهية أو تحريض على التمييز	1
اعتقال تعسفي	2
اعتقال تعسفي	11
انتهاك سيادة	2

اعتقال تعسفي من قبل قوات أجنبية	1